



الرقم: ١٢/٢٦ / ٤٥٩٦
التاريخ: ٠٢ شعبان، ١٤٤٢ هـ
الموافق: ١٦ آذار، ٢٠٢١ م

تعميم إلى جميع شركات الدفع والتحويل الإلكتروني للأموال

تحية طيبة وبعد،

لاحقاً لتعليمات مراقبة الامتثال لشركات الدفع والتحويل الإلكتروني للأموال رقم (٢٠٢٠/٤) تاريخ ٢٠٢٠/٦/١٠، أرجو إعلامكم بأنه تقرر ما يلي:


(١) تعديل البند (١) من الفقرة (و) من المادة (٩) من التعليمات أعلاه التي كان يطلب بموجبه أن يكون مدير الامتثال ذو خبرة واسعة في العمل ليصبح كما يلي:

"أن يكون على درجة عالية من الكفاءة، وأن يتوفر لديه خبرة واسعة في مجال الامتثال لا تقل عن ثلاث سنوات كحد أدنى، وأن يكون لديه القدرة على فهم مراقبة الامتثال لجميع القوانين والأنظمة والتعليمات والأوامر وقواعد السلوك والمعايير والممارسات المهنية السليمة الصادرة عن الجهات الرقابية المحلية والدولية بما في ذلك تلك المرتبطة بمجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل، ومواكبة التطورات التي تطرأ عليها من خلال التعلم والتدريب المستمر".

(٢) تعديل البند (٢) من الفقرة (و) من المادة (٩) من التعليمات أعلاه التي كان يطلب بموجبه أن يكون مدير الامتثال حاصلاً على شهادة جامعية في المجالات المالية أو المحاسبية أو الاقتصادية أو الإدارية أو التدقيق ليصبح كما يلي:

"أن يتوفر لديه المؤهلات المناسبة بما في ذلك أن يكون حاصلاً على الدرجة الجامعية الأولى كحد أدنى سواء في الاقتصاد أو المالية أو المحاسبة أو إدارة الأعمال أو القانون أو تكنولوجيا المعلومات أو أية تخصصات أخرى إن اقترنت بخبرة عملية في مجال الامتثال وأن يكون حاصلاً على شهادة مهنية ذات علاقة بالامتثال وأخرى ذات علاقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب".

٣) التزام الشركة بتوفيق أوضاعها فيما يتعلق بتعيين مدير الامتثال حسب أحكام التعليمات
أعلاه خلال مدة لا تتجاوز ستة أشهر من تاريخه.


المحافظ
د. زياد فريز

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

لم
رؤس